

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦١٦٦ لسنة ٢٠٠٩

بتحويل بعض المهندسين العاملين بالإدارات المختصة  
بشئون التخطيط والتنظيم بالوحدات المحلية بمحافظة القليوبية  
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار محافظ القليوبية رقم (٢٦٤) فى ٢٠٠٩/٦/٧ ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يخول السادة مديرو الإدارات الهندسية ومديرو التنظيم ومهندسو المناطق ورؤساء أقسام  
التخطيط العمرانى بالوحدات المحلية بنطاق محافظة القليوبية صفة مأمورى الضبط القضائى  
وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
بإصدار قانون البناء .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٩/٦/٢٩

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى